CCPR

الأمم المتحدة

العهد الدولي الخاص
بالحقوق
المدنية والسياسية

Distr.
GENERAL

CCPR/C/SR.1426
27 March 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة الرابعة والخمسون

محضر موجز للجلسة ١٤٢٦

**المعقودة في قصر الأمم، جنيف،
يوم الاثنين، ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥، الساعة ١٠/٠٠**

الرئيس: السيد أغويلار أوربينا

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد (تابع)

التقرير الدوري الرابع المقدم من الاتحاد الروسي

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي أن تقدم التصويبات بواحدة من لغات العمل، كما ينبغي عرض التصويبات في مذكرة مع إدخالها أيضاً على نسخة من المحضر ذاته. وينبغي أن ترسل التصويبات في غضون أسبوع من تاريخ هذه الوثيقة إلى قسم تحرير الوثائق الرسمية وعنوانه: Official Records Editing Section, room E.4108, Palais des Nations, Geneva.

وستُدرج أي تصويبات ترد على محاضر الجلسات العلنية للجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر بعيد نهاية الدورة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد (البند ٤ من جدول الأعمال) (تابع)

التقرير الدوري الرابع للاتحاد الروسي (CCPR/C/84/Add.2; HRI/CORE/1/Add.52)

١- بناء على دعوة من الرئيس، أخذ كل من السيد ف. كوفاليف، والسيد كولوسوفيسكي، والسيدة زافادسكايا، والسيد تشيرنيكوف، والسيد تشرمينتيف، والسيد ماكازان، والسيدة أليهيشينا، والسيد مكسيموف، والسيد أوتدلنوف، والسيد ليبيديف، والسيد روغوف، والسيد مالغينوف، والسيد أ. كوفاليف، والسيد بوتشينكو، والسيد أوكينين، والسيد دولغوبورودوف (الاتحاد الروسي) مكانه حول مائدة اللجنة.

٢- **السيد ف. كوفاليف** (الاتحاد الروسي) قال إن التقرير الدوري الرابع للاتحاد الروسي (CCPR/C/84/Add.2) هو أول تقرير أعده بلده بوصفه دولة مستقلة وديمقراطية. ولذلك أعطيت أهمية قصوى للحوار المنتظر إجراؤه مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وتم ايفاد وفد رفيع المستوى إلى جنيف يضم أعضاء من الحكومة والبرلمان ومجلس الأمن وإدارة الرئاسة وممثلين عن عدد من الوزارات والإدارات الحكومية ممن لهم مسؤوليات خاصة عن حماية حقوق الإنسان، لا سيما وزارة العدل ووزارة الداخلية ووزارة الشؤون الخارجية.

٣- إن أي انتقال إلى نظام سياسي واقتصادي جديد يصحبه إنشاء منظومات جديدة من الحقوق. ومما يدعو إلى الأسف أن عملية إنشاء دولة قائمة على الاحترام المطلق لسيادة القانون لا تجري في الاتحاد الروسي بالسرعة المنشودة. واصلاح مؤسسات الدولة يجري جنباً إلى جنب مع اصلاح مؤسسات المجتمع المدني وهي عملية استغرقت عقوداً إن لم نقل قروناً في بلدان أخرى. وإن الشرط الأساسي اللازم لقيام دولة ديمقراطية عصرية حقاً يكمن في وعي المواطنين بمسؤولياتهم الديمقراطية عن المشاركة في العملية الانتخابية وفي عمل الهيئات العامة الرامي إلى حماية حقوقهم ومصالحهم. ولأول مرة في التاريخ تتاح لهم إمكانية الاعتراض على المقررات التي تتخذ من قبل المسؤولين أو الهيئات في الدولة أمام المحاكم إن اقتضى الأمر.

٤- وبالنظر إلى تواضع المنجزات النسبي على صعيد عملية الاصلاح حتى الآن، حرص بلده على أن يستفيد من خبرة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان. وهو نفسه يتطلع، بوصفه وزير العدل في الاتحاد الروسي، شأنه شأن الوفد برمته، إلى إجراء حوار بنّاء وموضوعي وصريح من شأنه أن يعطي المجتمع الدولي صورة حقيقة عن الوضع السائد في بلده. والتقرير الدوري الرابع للاتحاد السوفياتي يقدم عرضاً دقيقاً لنظام الضمانات القائم الموفرة لحقوق الإنسان والحريات الأمر الذي يمثل تحسناً ذا بال مقارنة بالوضع الذي كان سائداً في السابق.

٥- بالإضافة إلى ذلك، اعتمدت تشريعات جديدة مهمّة منذ صدور التقرير. والقسم العام المتعلق بالقانون المدني الجديد قد بدأ نفاذه في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ وهو الذي أرسى الأساس لحقوق الملكية وحقوق المواطنين غير الملكية الشخصية. ومنذ ثلاث سنوات خلت، اعتمد مجلس الدولة (الدوما) قانوناً أقرت بموجبه حقوق الملكية العقارية. ولكن الاتحاد الروسي، على العموم، لم يبدأ إلا مؤخراً في التصدي لمشكلة سنّ التشريعات الخاصة بعلاقات الملكية المشمولة بالمادة ١٧ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٦- وتمت زيادة بلورة التشريع الانتخابي باعتماد القوانين الاتحادية المعنونة "الضمانات الأساسية للحقوق الانتخابية لمواطني الاتحاد الروسي"، و"انتخاب النواب في مجلس الدولة (الدوما) التابع للجمعية الاتحادية للاتحاد الروسي" و"انتخاب رئيس الاتحاد الروسي". وتجري في الظرف الراهن داخل مجلس الدولة (الدوما) مناقشة مشروع قرار يتعلق باستفتاءات في الاتحاد الروسي. واتخذت التدابير اللازمة لكفالة اتفاق التشريع الذي يسن مع المادة ٢٥ من العهد.

٧- وهناك قانون اتحادي عنوانه "الجمعيات العامة" يهدف إلى إسناد الحق في حرية تكوين الجمعيات جرى التوقيع عليه بوصفه قانوناً في ١٩ أيار/مايو ١٩٩٥ وهناك مناقشة جارية بشأن مشروع قرار يتعلق بالأحزاب السياسية.

٨- وبغية تعزيز الأحكام القانونية القائمة المتعلقة بحرية الإعلام وعدم جواز فرض الرقابة اعتُمد القانونان الاتحاديان المعنونان "شفافية الأنشطة التي تقوم بها الأجهزة التابعة للدولة في وسائط الإعلام الحكومية" و"الإعلام وحوسبة وحماية الإعلام".

٩- بالإضافة إلى ذلك شُرع في اتخاذ التدابير اللازمة من أجل القيام، قبيل نهاية عام ١٩٩٥، باعتماد تشريع دستوري اتحادي يعنى بالصلاحيات المتعلقة بحقوق الإنسان والنظام القضائي للاتحاد الروسي، وتشريع اتحادي يعنى بالمركز القانوني للأجانب وللأشخاص عديمي الجنسية، والمبادئ العامة المتعلقة بتنظيم الحكم الذاتي المحلي والاحتجاز الوقائي للمشتبه فيهم والأشخاص المتهمين وسلسلة بأكملها من المدونات المتعلقة بمسائل من قبيل الأرض والإسكان والعمل والأسرة.

١٠- ويشهد نظام السجون في البلد أزمة في الظرف الراهن نتيجة لسلبيات الحالة الاقتصادية التي جعلت الموارد المالية المتاحة لصيانة هذا النظام لا تفي بالغرض. وهناك نقائص أيضاً في التشريع ذي الصلة بالموضوع وفي نظام حماية حقوق الإنسان للمحتجزين، الذين يبلغ عددهم حالياً ٠٠٠ ٦٧٩ نفر في البلد عموماً. وتُبذل جهود مضنية ترمي إلى اصلاح نظام إنفاذ القضاء الجنائي. وسيلزم العمل على تحقيق التوافق بين التشريع الراهن والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وغيرهما من الصكوك الدولية. وقد تم في السنوات الثلاث الماضية اعتماد ما يزيد على عشرين قانوناً ومرسوماً رئاسياً وأمراً حكومياً سعياً لتحقيق هذا الغرض. وقد تمت القراءة الأولى في مجلس الدولة (الدوما) لنص مشروع مدونة لإقامة العدل الجنائي اعترف خبراء أجانب بتوافقها مع المعايير الدولية. كما تجري مناقشة مشروع مدونة قوانين جنائية ومشروع مدونة إجراءات جنائية.

١١- وشدد على أن وفده مستعد كل الاستعداد لمناقشة قضية شيشنيا مع اللجنة. لقد حدثت بالتأكيد انتهاكات لحقوق الإنسان في ذلك السياق سواء من قبل النظام المنافي للدستور للرئيس جوكار دودايف أو من طرف القوات الاتحادية. وفيما يخص نظام دودايف حدثت الانتهاكات على مستويين اثنين هما: مستوى وضع المعايير ومستوى تطبيق القوانين. وعلى صعيد وضع القوانين عمد نظام دودايف إلى استنان قوانين تنطوي على انتهاك لحقوق الإنسان الأساسية ولا سيما إلغاء صندوق المعاشات التقاعدية وتدمير النظام التعليمي عن طريق إلغاء تعليم البنات وقصر مدة تعليم الذكور على ثلاث سنوات بوصفهم قوة قتالية محتملة. كما دمر نظام الرعاية الصحية. وجميع الأطباء والممرضات وغيرهم من الموظفين الطبيين أُجبروا على ترك الجمهورية ولم تنظم حملات تلقيح لمدة تزيد على الثلاث سنوات بحيث تعرضت شيشنيا نفسها والأقاليم المجاورة لخطر الأوبئة. بالإضافة إلى ذلك وقع الرئيس دودايف على مرسوم يخول القيام بالتحضيرات للعمل العسكري الهادف إلى قصف المدن الروسية. وجميع تلك التدابير اتخذت في وقت سابق على العملية الاتحادية الرامية إلى نزع أسلحة كافة المجموعات الخارجة عن القانون.

١٢- وعندما اتخذ في أعلى مستويات الدولة القرار القاضي بالعودة إلى الشرعية الدستورية في شيشنيا أصدر الرئيس يلتسن مرسوماً يقضي بإنشاء لجنة مؤقتة تتألف من ممثلين عن مكتب الرئيس ومجلس الدولة (الدوما) والمجلس الاتحادي لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وقد ترأس هو (السيد ف. كوفاليف) هذه اللجنة قـُبيل توليه مسؤوليات وزارية. وعندما أصبح وزيراً للعدل قام بالإفراج عن الذين كانوا موقوفين في شيشنيا دون مبرر كاف. وفي الحالات التي تبين فيها أن آحاد المسؤولين والموظفين العموميين كانوا ضالعين في أنشطة إجرامية تم توجيه الدليل على ضلوعهم ذاك إلى مكتب المدعي العام في الاتحاد الروسي وقد أقيمت بالفعل دعاوى في عدد من الحالات. وخلصت اللجنة المؤقتة إلى أن نظام دودايف وإن كان أدين باقتراف انتهاكات لحقوق الإنسان فيما يتعلق بوضع المعايير وتطبيق القوانين فلا يمكن أن يدان الموظفون العموميون إلا بحالات التجاوز في تطبيق القوانين وتنفيذ القواعد القانونية. والمسألة برمتها معروضة حالياً على المحكمة الدستورية.

١٣- ولم يكن هناك نزاع بين الاتحاد الروسي وجمهورية الشيشان في حد ذاتها، لأن نظام دودايف لم يكن يمثل شيشنيا ولم يكن معترفاً به لا من قبل الاتحاد الروسي ولا من أي دولة أخرى. كما لم يكن هناك نزاع إثني الطابع بين الروس والشيشان بل نزاع بين أولئك الذين حملوا السلاح واخترقوا القانون وبين من أرادوا إعادة الشرعية إلى نصابها.

١٤- الرئيس دعا وفد الاتحاد الروسي إلى الرد على الأسئلة الواردة في الفرع أولاً من قائمة القضايا ونصها كما يلي:

"أولا- الإطار الدستوري والشرعي الذي ينفذ العهد في نطاقه؛ حالة الطوارئ؛ الحق في تقرير المصير؛ وحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات (المواد ١، ٢، ٤، ٥ و٢٧)

(أ) يرجى توضيح التبعات القانونية والعملية المترتبة على انحلال الاتحاد السوفياتي وقيام الاتحاد الروسي كدولة مستقلة فيما يخص الإجراءات التي تنفذ بموجبها في ذلك البلد الحقوق المبينة في العهد وتمتع الأفراد بهذه الحقوق.

(ب) في ضوء الفقرة ٤٢ من الوثيقة الأساسية، يرجى بيان ما إذا كانت هناك، أثناء الفترة المشمولة بالاستعراض، أية حالات تم فيها التذرع مباشرة بأحكام العهد أمام أي جهاز من الأجهزة الحكومية بما فيها المحاكم، أو أشير إليها في القرارات القضائية، أو طُبقت على أساس من الأسبقية عند التعارض مع حكم وارد في قانون محلي.

(ج) ما هي الإجراءات المتوخاة لتنفيذ أي من الآراء التي تعتمدها اللجنة بمقتضى البروتوكول الاختياري؟

(د) ما هي الوظائف والسلطات والأنشطة التي اضطلع بها حتى الآن المفوض لحقوق الإنسان (المنشأ وفقاً للمادة ١٠٣(هـ) من الدستور)، ولجنة حقوق الإنسان الرئاسية (المنشأة بالمرسوم الرئاسي ١٧٩٨ المؤرخ في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣) ولجنة حقوق الإنسان التابعة لكمنولث الدول المستقلة؟ يرجى توضيح علاقة هذه الهيئات فيما بينها ثم فيما بينها وبين الأجهزة الحكومية (انظر الفقرتين ٣٥ و٤٣ من الوثيقة الأساسية والفقرة ٤٠ من التقرير).

(هـ) يرجى توفير معلومات عن الوظائف والسلطات والأنشطة والتدابير الضامنة لاستقلال المحكمة الدستورية، والمحكمة العليا، والجهاز القضائي عامة فيما يخص الحقوق الواردة في العهد (انظر الفقرتين ٣٢ و٣٤ من الوثيقة الأساسية).

(و) هل أدى اعتماد "الإجراءات القانونية ضد الأفعال والقرارات التي تنطوي على تعد على الحقوق المدنية والحريات" المؤرخ في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٣ إلى أي تقدم ملحوظ في تنفيذ الحقوق الواردة في العهد داخل الاتحاد الروسي (انظر الفقرة ٢١ من التقرير)؟ يرجى تقديم أمثلة.

(ز) ما كان وقع حالات الطوارئ المعلنة في الفترة قيد الاستعراض على ممارسة الحقوق التي تكفلها المواد ٢ و٤ و٢٧ من العهد؟ يرجى بيان ما هي الضمانات وسبل الانتصاف التي كانت متاحة للأفراد أثناء تلك الفترات وما إذا كانت هناك حالات أيدت فيها عملياً ممارسة الحقوق الوارد تعدادها في الفقرة ٣ من المادة ٥٦ من الدستور.

(ح) ماذا كان أثر الأحداث التي دارت في شيشنيا على حماية حقوق الإنسان التي يكفلها العهد؟

(ط) هل كان هناك أي تقييد رسمي للحقوق المنصوص عليها في العهد فيما يخص الأحداث الأخيرة التي شهدتها شيشنيا وإذا كان الأمر كذلك لماذا لم تستخدم حكومة الاتحاد الروسي الإجراءات المتعلقة بالإشعار المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة ٤ من العهد؟

(ي) يرجى بيان وقع إنشاء المؤسسات التجارية المشار إليها في الفقرة ٦٢ من التقرير على التمتع بالحقوق الواردة في العهد.

(ك) يرجى بيان الخطوات التي اتخذت لتذييل المصاعب المذكورة في الفقرة ٢٩٤ من التقرير والمتصلة بعدم كفاية تنفيذ المادة ٢٧ من العهد. ما هي التدابير التي اتخذت لحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات المشار إليها في روسيا بأنها "شعوب قليلة العدد" (انظر الفقرتين ٨ و١٠ من التقرير)؟

(ت) يرجى بيان السبب الذي من أجله استبعد الأجانب والأشخاص عديمو الجنسية في إطار المادة ٣٣ من الدستور من تقديم التماسات إلى الدولة والسلطات الحكومية وسلطات الحكم الذاتي المحلي (انظر الفقرة ٣٥ من التقرير).".

١٥- السيد ف. كوفاليف (الاتحاد الروسي) قال، رداً على السؤال (أ)، إن انحلال الاتحاد الروسي، من الناحية الاقتصادية قد أدى إلى هبوط جذري في الانتاج وتدن في مستويات المعيشة في الاتحاد الروسي.

١٦- والاتحاد الروسي قد أخذ على عاتقه كافة الالتزامات التعاهدية الدولية التي عقدها الاتحاد السوفياتي، بما في ذلك الالتزامات المتصلة بحقوق الإنسان. والانتقال من النظام الشمولي إلى النظام الديمقراطي قد مهد السبيل لإجراء اصلاحات جذرية شـُرع بالفعل في تنفيذها اثناء فترة المكاشفة (البيرسترويكا). وقد أصبحت وسائط الإعلام، التي كانت تخضع فيما مضى لسيطرة الدولة الكاملة، تستجيب للمعايير الديمقراطية. وفي عام ١٩٩٣، صدرت تشريعات تتعلق بحرية الدخول إلى الاتحاد الروسي والخروج منه.

١٧- واعتماد دستور جديد قد أرسى الأسس الراسخة لتحقيق المزيد من التقدم على درب الديمقراطية وسيادة القانون. وقد اعطيت لمؤسسة الملكية الخاصة قوة القانون، مما يكفل للفرد استقلالية مركزه. وأدخلت تحسينات مشهودة على التشريع الانتخابي ولا سيما فيما يتعلق بالهيكل الاتحادي للبلد. وجرت أولى الانتخابات الحرة في عام ١٩٩٣.

١٨- ومواطنو الاتحاد السوفياتي سابقاً الذين كانوا يعيشون خارج حدود الاتحاد الروسي أمكنهم أن يختاروا المواطنية بواسطة إجراء مبسط والذين كانوا يعيشون داخل الاتحاد السوفياتي اعترف لهم تلقائياً بمواطنيتهم.

١٩- وأنشأ البلد آلية وطنية متكاملة لحماية حقوق الإنسان والضامن لها هو رئيس الاتحاد الروسي.

٢٠- وللمحكمة الدستورية في الاتحاد الروسي، وهي مؤسسة حديثة العهد نسبياً، دور مهم تؤديه شأنها شأن وزارة العدل التي هي مسؤولة عن الفحص الدقيق لكافة مشاريع القوانين التي تعرض عليها من الرئيس أو من الحكومة. ولا يمكن لأي صك قانوني له مساس بحقوق الإنسان أن يستن بدون موافقة الوزارة؛ وجميع تلك الصكوك والقرارات التي اعتمدت على مستوى الوزارات والإدارات لا بد لها وأن تسجل على النحو الواجب، والهدف العام المتوخى يتمثل في تأمين أتم حماية ممكنة للحقوق والحريات الدستورية والمصالح المشروعة للمواطنين.

٢١- وهناك تشريع جديد كلية جار وضعه في العديد من المجالات من أجل النهوض بالمبادئ والمؤسسات المستحدثة والديمقراطية. وقال في هذا الصدد إنه سبق أن أشار إلى مشروع قانون جديد لإقامة العدل الجنائي. وباختصار شُرع في تطبيق آلية لاستحداث وتنفيذ القوانين المتفقة مع المعايير الدولية.

٢٢- بيد أن الاتحاد السوفياتي، من وجهة نظر قضائية، هو في موقع فريد من نوعه وليس مريحاً تماماً. فالقوانين التي كان معمولاً بها في الاتحاد السوفياتي وقوانين الجمهورية الاشتراكية الاتحادية السوفياتية الروسية التي اعتمدت في ظل النظام القديم، والقوانين الجديدة التي سنها الاتحاد الروسي والمراسيم الرئاسية جميعها تتزاحم في خضم فضاء قانوني مفرد. وأسفر ذلك عن وجود تناقض كبير جداً فضلاً عن عدد هائل من الثغرات. وجمع وتنسيق تشريعات قائمة وأخرى بالية وغير صالحة كانا مثاراً لمتاعب بالنسبة لوزارة العدل.

٢٣- ورئي أن العودة إلى عقد المحاكمات بحضور هيئة محلفين يشكل جانباً جد مرغوب فيه من جوانب إصلاح نظام القضاء الجنائي في روسيا. ولأول مرة منذ سبعين عاماً تبذل محاولات لتحقيق مثل هذا التغيير ولكن عقبة كأداء ووجهت وتمثلت في الحساب الذي يبيّن أن المحاكمة بحضور هيئة محلفين ستكلف الدولة في الظرف الراهن مبلغاً لا طاقة لها به ويصل إلى ستة أمثال ونصف مثل الكلفة المتكبدة على صعيد نظام المحاكمات الحالي. بيد أن خطوة في الاتجاه الصحيح قطعت وتمثلت في الأخذ على سبيل التجربة بنظام هيئة المحلفين في تسع مناطق، والمؤمّل أن يتم التوسع في التجربة لتشمل عما قريب إثنتي عشرة منطقة ثم تنتشر بالتدريج في جميع أنحاء الاتحاد الروسي.

٢٤- وتفيد المادة ١٥ من دستور الاتحاد الروسي أن لهذا الدستور قوة قانونية عليا ومفعولاً مباشراً وقابلية للتطبيق في جميع أنحاء إقليم الاتحاد. وتنص نفس المادة على أن ما هو معترف به عموماً من مبادئ ومعايير القانون الدولي والمعاهدات الدولية التي يكون الاتحاد الروسي طرفاً فيها يتوجب أن يكون جزءاً لا يتجزأ من نظامه القانوني. وإذا ما نصت معاهدة دولية يكون الاتحاد الروسي طرفاً فيها على قواعد مخالفة للقواعد التي ينص عليها القانون فإن قواعد المعاهدة الدولية هي الواجبة التطبيق. وأحكام من هذا القبيل تعتبر فخراً بالنسبة للدولة الجديدة في جهودها الرامية إلى خلق مجتمع متفتح حقا - وهي جهود سوف تساعد لا محالة الملاحظات والانتقادات التي تصدر عن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان على تعزيزها وإضفاء المزيد من الفعالية عليها.

٢٥- وإن أي فترة انتقالية يمر بها أي مجتمع تكون محفوفة بالمصاعب وحالة الاتحاد الروسي لا تخرج عن هذه القاعدة. وعملية الاصلاح الديمقراطي لم تنته بأي حال من الأحوال ولكن يرى أن الخطة قد أعدت والأسس الرئيسية قد أرسيت والسيد كوفاليف، بصفته وزيراً للعدل، يرى أن أهم تطور حدث حتى الآن تمثل في إنشاء نظام من الحقوق والقوانين الخاصة، مقابل العامة، وهو حدث لم يعرف له مثيل في روسيا طيلة سبعين سنة. والآن يقف الفرد على قدم من المساواة بينه وبين الدولة وتتوفر له السبل القانونية للدفاع عن نفسه ضد المعاملة التي تعامله بها الدولة وتنطوي على تجاوزات.

٢٦- ورداً على السؤال (ب) استشهد مجدداً بالمادة ١٥ من الدستور فضلاً عن المادة ١٧ مشيراً إلى أنه لأول مرة في تاريخ التشريع الروسي تم الاعتراف بأسبقية القانون الدولي وجرى التسليم بالحقوق والحريات الأساسية المتمشية مع مبادئ ومعايير القانون الدولي المعترف بها عموماً وقدمت ضمانات لهذه الحقوق والحريات. ولا تتوفر احصاءات موحدة ولكنه استشهد بمثالين محددين لسابقتين قضائيتين للبرهنة على أن قرارات المحكمة الدستورية وغيرها من المحاكم المتعلقة بمجموعات متنوعة من شكاوي المواطنين تشير صراحة إلى المعايير المجسدة في العهد. وأضاف أن بإمكان المواطنين في الاتحاد الروسي أن يتذرعوا بأحكام العهد فضلاً عن أحكام الصكوك الدولية الأخرى التي تكون روسيا طرفاً فيها أمام المحاكم وهذه الأخيرة ملزمة بالإقرار بأي دعوى تقام فيها الحجة وبوضعها في الحسبان فيما تصدره من أحكام.

٢٧- وفيما يتعلق بالسؤال (ج) قال إن الرد الصريح اللازم هو أنه لم تتخذ أية خطوات عملية حتى الآن في الاتحاد الروسي لمعالجة تنفيذ الآراء التي تعتمدها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في إطار البروتوكول الاختياري، الذي انضم إليه الاتحاد عام ١٩٩١. والأمور تعقدت بعض الشيء لحقيقة أنه، بالرغم من أن وزارة الشؤون الخارجية هي المسؤولة عن تنفيذ المعاهدات الدولية، يندرج تنفيذ التشريع المحلي في اختصاص وزارة العدل. وبالإضافة إلى ذلك من شأن القنوات المسؤولة عن تنفيذ آراء اللجنة، وبصورة أكثر تحديداً طرق تأمين ادراجها في قوانين البلد، أن تختلف باختلاف الموضوع المطروق. ولكن هناك العديد من الآليات التي أنشئت بهدف تيسير التنفيذ. وهكذا وعلى سبيل المثال فإن التوصيات المتعلقة بإعادة تأهيل ضحايا القمع أو ببذل تعويض عن التجاوزات التي اقترفتها الشرطة تنفذ عن طريق مكتب المدعي العام، والتوصيات المتعلقة بالضرر المادي أو الأدبي المتكبد، يعوض عنه عن طريق المحاكم المدنية؛ والتوصيات المتعلقة بتلافي التجاوزات التي استهدف لها الحقوق نتيجة تعليمات صادرة عن إدارة بعينها، تنفذ عن طريق وزارة العدل؛ والتوصيات المتعلقة بما يلاحظ من عدم اتفاق بين أحكام العهد والتشريع الاتحادي يتم التصدي لها بصورة مشتركة بين وزارة الشؤون الخارجية ووزارة العدل من خلال الحكومة الروسية. وأضاف أنه وفقاً للمادة ١٢٥ من الدستور يمكن أن تدعى المحكمة الدستورية لإصدار حكم بدستورية القوانين وغير ذلك من النصوص القانونية.

٢٨- وانتقل إلى المسائل التي تثيرها الفقرة (د) فأشار أولاً إلى أنه بمقتضى الفقرة ١(هـ) من المادة ١٠٣ من الدستور يعتبر مجلس الدولة (الدوما) مسؤولاً عن تعيين أو عزل المفوض لحقوق الإنسان متصرفاً بذلك وفقاً للقانون الدستوري الاتحادي ومثل هذه المؤسسة التي تقابل أمين المظالم في البلدان الأخرى لا سابق لها في الاتحاد الروسي الذي لجأ إلى تلك البلدان ملتمساً المشورة القانونية في هذه المسألة. وللمفوض الحق في أن يطلب ويتلقى المعلومات، وأن يزور أي هيئة حكومية دونما إعاقة لزيارته لغرض التحقق من أنشطة تلك الهيئة؛ وأن يطلع على جميع الحالات التي تعرض على المحاكم الجنائية والمدنية، وأن يتلقى الشكاوي التي يقدمها المواطنون فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان وأن يتحقق منها، وأن يوجه إلى المسؤولين في

الدولة ما يراه ضرورياً من الاستنتاجات والتوصيات في ضوء ما يتوصل إليه. وللمفوض أيضاً سلطة أن يعرض على المحاكم، بما فيها المحكمة الدستورية، أي قضية تنطوي على حماية الحقوق والحريات للمواطنين، وأن يوجه لسلطات الدولة والحكم الذاتي المحلي التعليقات المتصلة بالتقيد بحقوق الإنسان؛ وأن يتخذ المبادرة فيما يتصل بتعديل القوانين التي تخالف ما هو مسلم به عملياً من مبادئ ومعايير القانون الدولي والمعاهدات الدولية التي يكون الاتحاد الروسي طرفاً فيها.

٢٩- وفي حالة حدوث انتهاكات واسعة النطاق وجسيمة لحقوق الإنسان، للمفوض السلطة في أن يستخدم جميع الوسائل المتاحة له لحماية تلك الحقوق. والقانون يشدد على أن إعلان حالة طوارئ أو أحكام عرفية لا يضع حداً لأنشطة المفوض ولا يمكن أن يسفر في ظل أي ظرف من الظروف عن تقييد للسلطات المنوطة به. ووفقاً للقانون الدستوري الاتحادي ذي الصلة، تعتبر أنشطة المفوض أنشطة تضاف إلى النظم القانونية لحماية حقوق الإنسان والحريات ولا تعتبر بأي حال بديلاً لها أو سبيلاً للتشكيك فيها.

٣٠- واللجنة الرئاسية لحقوق الإنسان تقوم بتوجيه تقارير فيما يخص المسائل العملية والنظرية المتعلقة بحقوق الإنسان إلى الرئيس بوصفه، من الناحية الدستورية، الضامن للحقوق والحريات الإنسانية والمدنية. ويمكن أن تستخدم توصياتها كأساس لمبادرات تشريعية رئاسية.

٣١- ولجنة حقوق الإنسان التابعة لكمنولث الدول المستقلة هيئة قانونية ستبعث للوجود مع بدء نفاذ اتفاقية حقوق الإنسان والحريات الأساسية لكمنولث الدول المستقلة، وهي الاتفاقية التي صيغت بمبادرة من الاتحاد الروسي ولم يتم التوقيع عليها إلا مؤخراً. ووظيفة اللجنة تتمثل في رصد التقيد بالاتفاقية المذكورة وتقديم توصيات بشأن هذا التقيد فضلاً عن التزامات أخرى ذات صلة بحقوق الإنسان عقدتها الدول الأعضاء في كمنولث الدول المستقلة. ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعرقل نقل البيانات أو المزاعم المتصلة بالتعديات على حقوق الإنسان سواء إلى الهيئات المختصة التابعة للاتحاد الروسي أو مباشرة إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان. وأضاف أن الاتحاد الروسي رعا اتفاقية كمنولث الدول المستقلة وإنشاء اللجنة لغرض إشراك الدول التي ليست طرفاً حتى الآن في العهد أو في الصكوك الدولية الأساسية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان في حماية هذه الحقوق أولاً وقبل كل شيء.

٣٢- وانتقل إلى السؤال (هـ) فقال إن الفصل ٧ من الدستور، المتصل بالنظام القضائي للبلد والوظائف والسلطات المنوطة بمحاكمه، تعكس على النحو التام الاشتراطات المنصوص عليها في العهد فيما يتعلق بحياد المحاكم. ويجري الآن إعداد مشروع قانون دستوري يخص النظام القضائي للاتحاد الروسي، ومن شأنه أن يضم الأفكار الأساسية المكرسة في العهد وأن يعكس أعلى انجازات الثقافة القانونية الدولية وممارسات وتجارب وتقاليد النظام القضائي الروسي. وقد أنشئت في الاتحاد الروسي محاكم وفقاً للدستور، وتحظر الفقرة ٣ من المادة ١١٨ من الدستور إنشاء محاكم استثنائية. وتولى أهمية خاصة لهذه النقطة بسبب تاريخ المعاناة الطويل في روسيا، الذي أفضى إلى قيام تشكيلات شبه قانونية تضطلع بوظائف قضائية وأفضت إلى العديد من انتهاكات حقوق الإنسان. وتنص الفقرة ٢ من المادة ١١٨ من الدستور على وجوب أن تمارس السلطة القضائية فيما يخص بالإجراءات الدستورية والمدنية والإدارية والجنائية. وقد بدأ نفاذ القانون المتعلق بالمحكمة الدستورية للاتحاد الروسي في تموز/يوليه ١٩٩٤ بإنشاء المحكمة الدستورية بوصفها الجهاز القضائي ذي الإشراف الدستوري. وهي تتألف من ١٩ قاضياً وقائمة على أساس غرفتين اثنتين. وأنشئت المحكمة بصورة نهائية عام ١٩٩٥ وبدأت مهامها. وتنطوي المادة ١٢٥ من الدستور على السلطات المنوطة

بهذه المحكمة، والغرض منها هو تسوية القضايا المتعلقة بدستورية القوانين الاتحادية والمراسيم القانونية التي يصدرها رئيس الاتحاد الروسي والمجلس الاتحادي ومجلس الدولة (الدوما) والحكومة؛ والدساتير الجمهورية، والمواثيق والقوانين وغير ذلك من المراسيم القانونية للكيانات التي يتشكل منها الاتحاد الروسي بشأن قضايا تتصل باختصاص الهيئات الحكومية في الاتحاد الروسي والاختصاص المشترك للهيئات والهيئات الحكومية للكيانات التي يتشكل منها الاتحاد الروسي، والاتفاقات بين الهيئات الحكومية التابعة للاتحاد الروسي؛ والهيئات الحكومية التابعة للكيانات التي يتشكل منها الاتحاد الروسي، والاتفاقات الدولية التي عقدها الاتحاد الروسي وبدأ بالفعل نفاذها. والمحكمة الدستورية تسوي النزاعات المتعلقة بالاختصاص والتي تنشب بين الهيئات الحكومية الاتحادية في الاتحاد الروسي؛ وبين الهيئات الحكومية للاتحاد الروسي والهيئات الحكومية للكيانات التي تشكل الاتحاد الروسي، وبين الهيئات الحكومية العليا للكيانات التي يتشكل منها الاتحاد الروسي. والمحكمة الدستورية تقوم، بالاستناد إلى شكاوي بشأن انتهاكات الحقوق والحريات الدستورية للمواطنين وطلبات مقدمة من المحاكم، بمراجعة دستورية القانون المطبق أو الواجب التطبيق في حالة بعينها ووفقاً للإجراءات التي يقررها القانون الاتحادي. وتقوم بتوفير تفسيرات للدستور. وهي تبت، بناء على طلب المجلس الاتحادي، في الشكاوي وفقاً للإجراءات المقررة عند اتهام رئيس الاتحاد الروسي بخيانة الدولة أو أي جريمة خطيرة أخرى. وهي الهيئة التي تؤمن لاحقاً دستورية المراسيم القانونية الصادرة عن الهيئات الحكومية الاتحادية والهيئات الحكومية التابعة للكيانات التي يتشكل منها الاتحاد وكذلك دستورية تطبيق القانون عملياً في الاتحاد الروسي. وتبين الفقرة ٦ من المادة ١٢٥ أن الأفعال والأحكام المتصلة بها التي يرى أنها غير دستورية يجب أن تفقد مفعولها.

٣٣- وفي سياق التقيد بالحقوق المجسدة في العهد، تتسم الفقرة ٤ من المادة ١٥ من الدستور بأهمية خاصة من حيث أنها تنص على أن المبادئ ومعايير القانون الدولي المعترف بها عموماً والمعاهدات الدولية التي يكون الاتحاد الروسي طرفاً فيها تشكل مقوماً من مقومات النظام القانوني في هذا الاتحاد، وأن القواعد التي تنص عليها المعاهدات الدولية لها الأسبقية في التطبيق في حالة تنازع بينها وبين قواعد القانون. وهذا يمثل تغييراً ذا بال في الاختصاص الدستوري وأياً من سلطات المحكمة الدستورية المبينة في المادة ١٢٥ من الدستور لها أهمية كبيرة بالنسبة للتقيد بحقوق الإنسان. والفقرة ٤ من المادة ١٢٥ التي تقرر أن على المحكمة الدستورية أن تراجع دستورية القانون المنطبق أو القانون الواجب التطبيق في حالة بعينها يعني أن على المواطنين الطعن في القانون على قدم من المساواة بالدولة في حد ذاتها. والواقع أن المحكمة الدستورية قد نظرت في حالة لها صلة مباشرة بحقوق الإنسان المجسدة في العهد، وقد اتخذت قراراً يسلم بعدم دستورية نظام تصريح الإقامة ("propiska") وهذا النظام تعدى لمدة سنين من الناحيتين الفعلية والقانونية على القواعد الأساسية المنصوص عليها في القانون الدولي وخاصة الحق المدني في السكن؛ والحكم الصادر عن المحكمة الدستورية يستبعده من الإطار التشريعي للاتحاد الروسي كما ألغي عدد من المواد الواردة في مدونة الإسكان.

٣٤- والاتحاد الروسي بصدد إقرار الضمانات المادية اللازمة لاستقلال المحاكم. وينص على التمويل اللازم لهذا الغرض في بند خاص يرد في ميزانية الدولة. وما ينفق على نظام المحاكم لن يخفض وللبرلمان أن يقرر ما إذا كان ينبغي الزيادة في هذا المجال. ويجري في الظرف الراهن إعداد الميزانية لعام ١٩٩٦ ووزارة العدل تبذل قصارى ما في وسعها للتأكد من اشتمالها على ما يلزم من الناحية الاقتصادية من أجل الارتقاء بالنظام القضائي إلى المستويات الدولية بالرغم من أن هناك بطبيعة الحال بعض المصاعب الراجعة لعوامل اقتصادية.

٣٥- وتوجد في روسيا محكمة عليا أيضاً وهي الهيئة القضائية العليا المختصة بالحالات المدنية والجنائية والإدارية وغيرها من الحالات فضلاً عن حالات القضاء العام، وهي تمارس الإشراف القضائي على نشاط المحاكم وتوضح مسائل الممارسة القضائية. وتعتبر الهيئة العليا للتحكيم أسمى هيئة قضائية لتسوية النزاعات الاقتصادية وغير ذلك من الحالات التي تنظر فيها محاكم التحكيم التي تمارس إشرافاً قضائياً على نشاطها، كما أنها تقوم بتوضيح مسائل الممارسة القضائية.

٣٦- ويوفّر الفصل السابع من الدستور ضمانات باستقلالية القضاة ونزاهتهم وعدم إمكان عزلهم وحرمتهم وهي اشتراطات ينص عليها العهد. وتنص المادة ١٠ من الدستور على وجوب على أن يكون القضاء مستقلاً. وتبذل جهود على الصعيد الاقتصادي وغيره من الصعد لكفالة بقاء القضاء سلطة منفصلة حيث أن الاتحاد الروسي يسعى لاستخلاص الدروس من تاريخه هو وتاريخ العالم. فالنظم الاستبدادية لم تقم للسلطة القضائية وزناً، ولم تلعب السلطة القضائية في العقود الماضية في روسيا سوى دور ثانوي. وذكر الرئيس يلتسن أن سنة ١٩٩٥ ستكون سنة تعزيز السلطة القضائية في الاتحاد الروسي. وبدون قضاء قوي ومحايد يستحيل التفكير في حدوث تطورات ديموقراطية في روسيا والجهود تركز على إنشاء نظام ديموقراطي للمحاكم. وتنص الفقرة ١ من المادة ١٢٠ من الدستور على وجوب أن يكون القضاة مستقلين وألا يطيعوا غير الدستور والقانون الاتحادي. والآلية المتعلقة بتعيينهم تستبعد جعلهم تبعاً لأي هيئة حكومية. وتنص المادة ١٠٢ من الدستور على قيام المجلس الاتحادي بتعيين قضاة المحكمة الدستورية، والمحكمة العليا للتحكيم بناء على اقتراح من رئيس الاتحاد الروسي، وهذا التعيين يرتكز بدوره على مشورة تقدم من مجموعات القضاة الأنداد وغيرهم. والدستور لا يعطي الرئيس أو مجلس الاتحاد الحق في إقالة القضاة بناء على مبادرة منهما. ووفقاً للمادة ٦ من مشروع القانون الجديد المتعلق بمركز القضاة في الاتحاد الروسي، يعين قضاة المحاكم الاتحادية ذات الاختصاص العام ومحاكم التحكيم من قبل الرئيس بناء على اقتراح يقدمه على التوالي رئيس المحكمة العليا ورئيس المحكمة العليا للتحكيم؛ وتنص الفقرة ٣ من المادة ٦ من مشروع القانون الجديد على أنه ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار وجهات نظر الهيئة التشريعية المناظرة التابعة للكيانات التأسيسية للاتحاد الروسي. ويمكن عزل القضاة فقط بإجراءات محددة في القانون الاتحادي، ومدة خدمتهم لا تقتصر على أجل بعينه إلا في الظروف التي يتوخاها القانون الاتحادي. ووفقاً للمادة ١٢٢ من الدستور، يتمتع القضاة بالحصانة. ولا يمكن خضوعهم لتتبعات جنائية، أو توقيفهم أو احتجازهم دون موافقة من الهيئات القضائية ذات الصلة، وينظم القانون الاتحادي الحصانة التي يتمتع بها القضاة. وفي ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ اعتمد لأول مرة في تاريخ الممارسة القانونية الروسية قانون اتحادي بشأن حماية الدولة للقضاة؛ ويقرر القانون نظاماً من التدابير لكفالة حمايتهم القانونية والاجتماعية في أدائهم لمهامهم. وتنطبق الإجراءات نفسها أيضاً على أقاربهم وعلى أشخاص آخرين في حالات استثنائية. والاصلاح القضائي الجاري الاضطلاع به في روسيا يرمي إلى الوفاء بمقتضيات العهد؛ وأهمية مثل هذه المسائل يبرزها ما قام به رئيس الاتحاد الروسي من إنشاء مجلس الاصلاح القضائي وإعداد مشروع قانون حول اصلاح النظام القضائي برمته.

٣٧- وانتقل إلى السؤال (و) فقال إنه باعتماد القانون المعنون "الإجراءات القانونية ضد التدابير والمقررات التي تتعدى على الحقوق والحريات المدنية" في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٣ ازداد زيادة حادة عدد الشكاوي التي رفعها المواطنون فيما يخص عدم اتخاذ المسؤولين والهيئات الهامة أي إجراء. وخلال النصف الأول من عام ١٩٩٣، كان هناك، قبل أن يعتمد القانون، ٧٧٢ ٨ شكوى رفعها المواطنون فيما يتعلق بالتعديات على حقوقهم من جانب الهيئات الحكومية والسلطات المحلية والمسؤولين. وخلال النصف الأول من عام ١٩٩٤، كانت هناك ٥٤١ ١٣ شكوى مما يمثل زيادة بما نسبته ٥٤ في المائة. وقد أسفرت الشكاوي

فيما يزيد عن ٧٠ في المائة من الحالات عن استعادة الحقوق المهدورة. وعلى سبيل المقارنة، فإن عدد القضايا المدنية التي نظرت فيها المحاكم لم يزدد في نفس الفترة إلا بما مقداره ٣ في المائة فقط. وفي أواخر عام ١٩٩٣ وأوائل ١٩٩٤ نظمت انتخابات تخصّص الهيئات الحكومية الاتحادية والهيئات الحكومية للكيانات التي يتشكل منها الاتحاد الروسي فضلاً عن الهيئات الانتخابية للحكم الذاتي المحلي. وقبل ذلك، لم تنظر محاكم الاتحاد الروسي في أي من القضايا المتصلة بالتعديات على حقوق المواطن في أن يُنتخِب أو يُنتخَب ولكن في عام ١٩٩٤ وفي النصف الأول من عام ١٩٩٥ عرضت أكثر من مائة حالة من هذا القبيل على المحاكم الإقليمية ومحاكم المقاطعات والمحاكم المحلية. وقد سويت أغلبية شكاوي المواطنين تسوية مرضية بصورة كلية أو جزئية.

٣٨- وانتقل الى السؤال (ز) فقال إن حالة الطوارئ في بعض المناطق من الاتحاد الروسي أُعلنت وفقاً للمادة ٥٦ من الدستور وبالاستناد الى أحكام قانون "حالات الطوارئ". ووفقاً لالتزاماتها بمقتضى الفقرة ٣ من المادة ٤ من العهد، أبلغت حكومة الاتحاد الروسي الأمين العام للأمم المتحدة بالأحكام التي كان عليها أن تقيدها وبأسباب ذلك التقييد. وشرط إبلاغ الأمين العام وارد في المادة ٤١ من قانون "حالات الطوارئ". والفقرة ٣ من المادة ٥٦ من الدستور وكذلك المواد ٢٢ و٢٣ و٢٤ و٢٦ و٢٧ من قانون "حالات الطوارئ" متصلة بتقييدات حقوق الإنسان وتمتثل للاشتراطات الواردة في المادة ٤ من العهد. ومن وجهة النظر القانونية يمكن القول بأن المراسيم التي يصدرها رئيس الاتحاد الروسي فيما يتصل بإعلان حالة الطوارئ لا تذهب الى أبعد من تقييدات الحقوق والحريات التي يسمح بها التشريع الوطني والعهد بما في ذلك تلك المكفولة بالمواد ٢ و٤ و٢٧ من العهد. أما فيما يتعلق بالمادة ٢٧ من العهد، فإن المادة ٢٦ من قانون "حالات الطوارئ" تنص صراحة على أن التدابير المنفَّذة في ظل ظروف حالة طوارئ لا ينبغي أن تنطوي على تمييز ضد الأفراد أو المجموعات من السكان على أسس العرق والجنسية والجنس واللغة والدين والمعتقدات السياسية والأصل الاجتماعي. على أنه يتوجب الاعتراف بأن هناك عملياً حالات تُنتهك فيها حقوق الإنسان. ففي الفترة الممتدة من ٣ الى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ عندما أُعلنت حالة طوارئ في مدينة موسكو، حدثت تجاوزات من جانب أفراد القوات المسؤولة عن تنفيذ حالة الطوارئ. وفي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ أمر رئيس الاتحاد الروسي بإجراء تحريات في حالات تجاوز السلطة من جانب مسؤولين تابعين لوزارة الشؤون الداخلية، ووزارة الأمن ووزارة الدفاع وتحريات في كافة الأفعال الصادرة عن الإدارة في موسكو في الفترة نفسها من حيث تقيدها بتشريع الاتحاد الروسي. ووفقاً للمعلومات الواردة من مكتب المدعي العام في موسكو وردت ١١٥ رسالة من مواطنين ومنظمات تتعلق بأنشطة غير قانونية قام بها أفراد تابعون لأجهزة الشؤون الداخلية أثناء حالة الطوارئ وأفضت ٣٦ من هذه الحالات الى إقامة دعاوى جنائية.

٣٩- وانتقل الى السؤال (ح) فقال إن عبارة "الأحداث في شيشنيا" تشير، في روسيا، الى الفترة ابتداءً من أواسط عام ١٩٩١ عندما جاء جوكار دودايف الى السلطة وبدأ حدوث انتهاكات على نطاق واسع ومنتظمة لحقوق الإنسان في تلك الجمهورية التي كانت جزءاً مكوناً للاتحاد الروسي. وأحكام العهد انتُهكت على النحو التالي. انتُهكت المادة ٦ لأن فترة الحكم الدستوري شهدت، ابتداءً من مجيئه الى السلطة الى أن انطلقت العمليات الرامية لإعادة إقرار الحكم الدستوري، تذبيح أكثر من ٠٠٠ ٦ روسي بسبب أصلهم العرقي، وكان يُقضى على العشرات من خصوم نظام دودايف كل شهر. وكان الإرهاب يُمارس على نطاق واسع: ففي عام ١٩٩٣ وعام ١٩٩٤ حاول أنصار دودايف خمس مرات اختطاف طائرات، وانطوت تلك العمليات على أخذ للرهائن وفقدان للأرواح. أما فيما يتعلق بالمادة ٨ من العهد فقد شهد حكم دودايف حالات من اختطاف المواطنين الروسيين وإجبارهم على الأشغال الشاقة في شيشنيا. وكانت هناك أيضاً

مجموعات إجرامية لها صلة بدودايف تكره النساء على البغاء في بلدان أوروبا الشرقية والغربية. وحدثت انتهاكات للمادة ١١ من العهد ارتكبتها مجموعات إجرامية في ظل رقابة دودايف وكانت هذه المجموعات تمارس التحايل والابتزاز المصحوبين باختطاف الأشخاص واحتجازهم. كما انتُهكت المادة ٩ من العهد نظراً لحالات الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري للأشخاص. أما فيما يتعلق بالمادة ٢٠، فإن نظام دودايف هيأ الأوضاع لإثارة الانفصاليين والمشاعر المعادية للروس والعنصرية، وأصدر أمراً خاصاً بالإعداد لقصف المدن الروسية من قِبل القوات الجوية في شيشنيا. وهناك أدلة على حدوث أعمال قتل وسرقة وتطهير عرقي في اقليم جمهورية الشيشان، مما اضطر ٣٨ ٠٠٠ شخص - منهم ٣٠ ٠٠٠ من الروس - إلى مغادرة الاقليم عام ١٩٩٢ مباشرة بعد وصول دودايف الى الحكم وهو عدد تجاوز ثلاثة أمثال عدد مَن هاجروا عام ١٩٩١، وفي الجملة أُجبر أكثر من ٣٠٠ ٠٠٠ شخص على مغادرة اقليم الشيشان في ظل نظام دودايف. واضطُر الاتحاد الروسي، حكومة ورئيساً، الى اللجوء الى نزع أسلحة المجموعات المسلحة الخارجة عن القانون في شيشنيا، والقسر الذي تمارسه الدولة ليس السبيل المستصوب لنزع أسلحة الأشخاص ولكن في حالة الأحداث التي شهدتها شيشنيا استُخدم كحل أخير بعد أن فشلت جميع المحاولات بما فيها التفاوض. واضطلعت القوات المسلحة بنزع أسلحة المجموعات الخارجة عن القانون في شيشنيا بالاستناد الى التشريع الساري في البلد.

٤٠- ورداً على السؤال (ط) المدرج في قائمة القضايا، قال إنه لم يتم التذرع بإجراء التبليغ بسبب أن حالة الطوارئ أُعلنت في الواقع في جمهورية الشيشان، وهناك أسباب أساسية متعددة لعدم التبليغ هذا. فالأزمة في شيشنيا اتخذت أبعاداً لا سابق لها والتشريع الوطني القائم الذي ينص على اعلان حالات الطوارئ لا يوفر للسلطات الاتحادية وسيلة ملائمة للرد. وحالة الطوارئ هي بطبيعة الحال أفضل سبيل للعمل وأيسره في الدفاع القانوني. والقانون يتوخى فعلاً تدابير تمكن الحكومة الاتحادية، في ظل الظروف العادية، من إعادة النظام فوراً. بيد أن القانون يوجد أيضاً عدداً من الشروط القانونية والظرفية على حد سواء التي يمكن على أساسها التذرع به. والحالة السائدة في شيشنيا لم تكن تستجيب بأي حال من الأحوال لتلك الشروط. ومن بينها النص على أن حالة الطوارئ ينبغي أن تنفذها السلطات المحلية. إلا أن نظام دودايف، في الشيشان، عمد الى تفكيك هذه السلطات بما فيها البرلمان بتكلفة باهظة في الأرواح. وقد حلَّت محل تلك السلطات عصابات مسلحة يشكل وجودها انتهاكاً لأحكام دستور الاتحاد الروسي وكانت تملك تحت تصرفها مجموعة مخيفة من الأسلحة منها: كميات هائلة من السلاح وعشرات الطائرات العسكرية ومنظومات لإطلاق القذائف والمدفعية الثقيلة والقذائف المضادة للدبابات ومنظومات الصواريخ المضادة للطائرات ومنظومات الكترونية عسكرية (البعض منها من أحدث طراز). وطبيعة ونطاق أنشطة تلك العصابات حال دون امكانية التصدي لها من قِبل الميليشيات المحلية أو الشرطة. وفي ظل مثل هذه الظروف واجه البلد خطراً وكان من الحيوي صدور رد إذا أُريد حماية استمرارية الهياكل الحكومية. وتلك كانت أسباباً موضوعية بالتأكيد. علاوة على ذلك فإن قانون "حالات الطوارئ" كان في بداياته ولم يكن يتضمن أحكاماً بشأن استخدام القوات المسلحة لإعادة الأمن الى نصابه. وتبعاً لذلك لزم على الاتحاد الروسي التذرع بآليات تشريعية أخرى. والواقع أن قانون ذلك البلد يمنح الدولة وسائل أخرى للعمل، وقال إن بوسعه أن يشرح تلك الوسائل للجنة إن هي رغبت في ذلك الشرح. ولكنه قال إنه يود قبل كل شيء أن يشدد على أن رد الاتحاد الروسي على الأزمة في الشيشان لم يترتب عليه تقييد من أي نوع لأحكام التشريع القائم.

٤١- وانتقل الى السؤال (ي) فقال إنه أثناء الفترة السوفياتية كانت الوكالات الحكومية المحلية تتسم بطابع بيروقراطي بارز ومجرد الحصول على شهادات تسجيل كان عملية شديدة البطء وتستغرق وقتاً طويلاً. وقد انتشرت المؤسسات التجارية واستغلت الثغرات القائمة في الأنظمة القانونية واستولت على

السوق في تلك الخدمات. ومما لا شك فيه أن اجبار المواطنين على تسديد مقابل للمؤسسات التجارية لقاء ترتيب الشؤون القانونية الروتينية كان سيمثل مشكلة خطيرة فيما يراه. وهناك تدابير متنوعة يجري في الظرف الراهن اتخاذها لوضع ضوابط على أنشطة مثل هذه المؤسسات. وأحد مشاريع القوانين هذه يتوخى تحويل النظام العدلي الروسي برمته الى النظام العدلي "اللاتيني" المستخدم في جميع أنحاء أوروبا. ومن شأن هذا النظام العمل بإشراف من وزارة العدل. بالإضافة الى ذلك فإن القانون الاتحادي المتعلق بأُسس الخدمة العامة الذي اعتمده مجلس الدولة (الدوما) في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥ يحدد القيود المفروضة على الأنشطة العامة التي يقوم بها الموظفون المدنيون. وهناك قوانين أخرى رهن الصياغة حالياً تشمل قانوناً يتعلق بالسلطات التنفيذية الاتحادية وقانوناً يتعلق بهيئات الحكم الذاتي المحلي. كما تُبذل جهود من أجل الإشراف على أنشطة المؤسسات التجارية. ولئن لم تسوّ المشكلة حتى الآن تسوية كاملة، فإن تقدماً كبيراً قد تحقق على الصعيدين القانوني والعملي.

٤٢- وانتقل الى السؤال (ك) فقال إن التنفيذ الناجح للمادة ٢٧ من العهد مسألة تتسم بعظيم الأهمية بالنسبة لحكومة الاتحاد الروسي. وتجدر الإشارة الى أن المشكلة الاثنية أصبحت بارزة بشكل خاص في ظل سياسة ستالين المتعلقة بالقومية التي ساعدت على ظهور المفاهيم الاثنية المقولبة، ومفاهيم الاثنية هذه تتخلل الحياة الروسية في الظرف الراهن. وأُعطيت أهمية خاصة لتوفير فرص متكافئة لكافة المجموعات الاثنية لإنشاء هياكل إنمائية ترى أنها الأفيد بالنسبة لها. وتنبغي الإشارة الى أنه من بين المجموعات الاثنية العديدة العاملة في سبيل تسوية القضايا الثقافية واللغوية المطروحة هناك ٦٢ شعباً من الشعوب الأصلية الصغيرة العدد.

٤٣- وتُبذل حالياً جهود جبارة من أجل تحديد مفهوم مشترك للدفاع عن حقوق المجموعات الاثنية (تُؤخذ فيه بعين الاعتبار مصالح كل مجموعة والمصالح المتبادلة بين الجميع) وللحفاظ على الوئام الوطني. وفي بلد مثل الاتحاد الروسي يمثل ذلك مهمة معقدة، وتطرح تحدياً وتنطوي على مسائل دقيقة ذات طابع قومي وسياسي واقتصادي واجتماعي. ومن بين هذه القضايا تشكيل الهياكل الحكومية والحؤول دون النزاعات الاثنية وتوزيع الموارد الاقليمية واستخدام طرق الانتاج ورفعة المستوى الحياتي والأمن الاجتماعي. وتقوم كل مجموعة اثنية، في إطار المفهوم المشترك، بإعلان النهج السياسي المتبع لديها. ومن شأن التشريعات اللاحقة أن تحدد الطريقة التي سيؤثر بها عملياً المفهوم المشترك على مركز الأقليات والشعوب الأصلية القليلة العدد.

٤٤- ويتم التصدي حالياً لعدد من الجوانب القانونية لهذه القضية. وقد اعتمد مجلس الدولة (الدوما) مؤخراً مشروع قانون اتحادياً يتعلق بالكيانات الثقافية الوطنية؛ وسوف تجري القراءة الثانية لمشروع القرار هذا في غضون يومين اثنين. والحكومة تولي أهمية كبرى لهذا القانون وهي تسعى لتمريره عن طريق البرلمان؛ ويبدو أن اتفاقاً قد أُبرم في نهاية الأمر. كما يوشك على الانتهاء العمل المتعلق بمشروعي قانونين اثنين يتصل أحدهما بالاستقلال الذاتي الثقافي ويتعلق الثاني بالمركز القانوني للشعوب الأصلية القليلة العدد؛ وروعيت وجهات نظر الجماعات المحلية الاثنية في صياغة كلا مشروعي القرارين.

٤٥- وتنبغي إضافة أن الاتحاد الروسي يعمل جاهداً من أجل القضاء على أي وجه من أوجه الاختلاف بين الاتفاقات الدولية ومشاريع القوانين الاتحادية المتعلقة بمثل هذه الحقوق، وفي نظر الحكومة يجب أن تكون تلك القوانين متمشية مع المعايير الدولية. وأخيراً يقوم الاتحاد الروسي بتصميم سياسة من شأنها الاعتراف

بالحقوق والمصالح المعينة للشعوب الأصلية القليلة العدد؛ ولعل الحل الأمثل هو إدراج الأحكام المتعلقة بتلك السياسة في التشريع القائم.

٤٦- ورداً على السؤال (ل) بيَّن أن المادة ٣٣ من الدستور لا تحرم بأي شكل من الأشكال وتحت أي ظرف من الظروف الأجانب أو الأشخاص عديمي الجنسية من الحق في اللجوء الى السلطات الحكومية أو سلطات الحكم الذاتي المحلي. والفقرة ٣٤ من التقرير تصف الأساس القانوني الذي تقوم عليه حماية حقوق هؤلاء الأشخاص. ولا يملك الاتحاد الروسي أي تشريع اتحادي يحد من حقوق أولئك الأشخاص في اللجوء الى السلطات الحكومية أو سلطات الحكم الذاتي المحلي. والفقرة ٣٥ من التقرير تصف التشريع الاتحادي المتعلق بمركز الأجانب. والقانون يحمي فعلاً حقوق الأجانب والأشخاص عديمي الجنسية: إذ أن المادة ٤٥ من الدستور تعطي الحق لهؤلاء الأشخاص في الدفاع عن حقوقهم وحرياتهم بوسائط مشروعة؛ والمادة ٤٦ تمكنهم من الدفاع عن تلك الحقوق أمام محاكم القانون. علاوة على ذلك ينص التشريع المحلي على استعراض الطلبات الواردة من الأجانب ومن الأشخاص عديمي الجنسية؛ وعملياً تُستعرض تلك الطلبات وتُنفذ على المستويات الحكومية الملائمة.

٤٧- السيد بان أثنى على تقرير الاتحاد الروسي لوصفه الشامل والكامل للحالة الراهنة في الاتحاد الروسي. وأضاف أن التقرير في جوهره ليس رابعاً وإنما تقريراً أولياً نظراً لأن البلد يمر بمرحلة انتقال الى نظام دستوري وقانوني جديد كلية. ولذلك وعلى الرغم من أنه من غير المعهود توجيه أسئلة أساسية في هذه المرحلة إلا أن له نواحي اهتمام عديدة يود أن يثيرها. أولاً تذكر المادة ٥ من دستور الاتحاد الروسي أن شعوب الاتحاد الروسي تتمتع بالمساواة وتقرير المصير، وتتحدث المادة نفسها من ناحية أخرى على السلامة الاقليمية للدولة. وتشير المادة ٤ هي الأخرى الى مفهوم السلامة الاقليمية للدولة. وأردف قائلاً إن الأمور قد اشتبهت عليه من جراء الملاحظات التي أبداها رئيس الاتحاد الروسي في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ والتي مفادها أن أية مجموعة اثنية بعينها لا تملك حقاً حصرياً في السيطرة على اقليم بعينه، وخاصة السيطرة على استخدام موارده. فما المغزى الحقيقي لهذه الرسالة؟

٤٨- علاوة على ذلك تورد الفقرة ١ من المادة ٦٥ من الدستور تركيبة الاتحاد وتدرج الجمهوريات والأقاليم والمناطق. وتنص الفقرة ٢ من المادة ٦٥ على أن الانضمام الى الاتحاد الروسي يتم على النحو المتوخى في القانون الدستوري للاتحاد. ولكن لم يرد ذكر للخروج من الاتحاد. فهل يعني أن الخروج من الاتحاد يقتضي ادخال تعديل على الدستور؟ والدستور يحدد، من ناحية أخرى، شروطاً صعبة لتعديله، ويؤكد علاوة على ذلك أن بعض الأحكام لا يمكن قطعاً تعديلها. وليتيسر اقتراح تعديل على بعض أجزاء يلزم توفر أغلبية ثلاثة أخماس. ومثل هذه الخطوة لا يمكن، من الناحية العملية، أن تتحقق في ظل الظروف السياسية الراهنة. وهو يرى أن استقرار الاتحاد هو اعتبار ذو أهمية دائمة وهو يفهم رغبة هذا البلد في الحفاظ على وحدته. ومع ذلك ما معنى الحق في تقرير المصير من الناحية العملية؟ إن هذه الفكرة التي يمكن أن تُفسَّر بأنها تعني الحق في تقرير مصير الفرد مكرسة في المادة الأولى من العهد، ودستور الاتحاد الروسي لا يعكس فيما يبدو هذا المفهوم الأساسي. وعلى الرغم من أن نواحي اهتمام من هذا القبيل تبدو وكأنها تحيد عن الشواغل الأساسية للجنة إلا أنه يعتقد أن العديد من هذه القضايا من شأنها أن تُطرح أثناء المناقشة التي ستجري والتي يكون الباعث عليها الغموض الدستوري الذي يحيط بتقرير مصير الشعوب في هذا البلد.

٤٩- ثانياً، هناك بعض نواحي الاختلاف الظاهري التي تعتري الدستور. فالفقرة ٤ من المادة ١٥ تنص على أن الاتحاد الروسي يولي الأسبقية لالتزاماته الدولية. ولكن الفقرة ٦ من المادة ١٢٥ تنص على أنه لا يمكن لأي اتفاق دولي أن يتعارض مع أحكام الدستور. وعند مقارنة الدستور بالعهد تبيَّن وجود أوجه شبه عديدة بالإضافة الى الكثير من أوجه الاختلاف. فهل أجرت السلطات الروسية دراسة للطرق التي يعكس بها الدستور أحكام العهد؟ وبلدها مستعد فيما يبدو لإبرام الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وهي خطوة يرى أنها تستدعي عملية فحص مماثلة. وبطبيعة الأمر من باب ما لا طائل من ورائه الإشارة، ونحن بحضرة رجال قانون روسيين بارزين، الى اتفاقية فيينا بشأن قانون المعاهدات التي تمنع الأحكام الواردة فيها الدول من تفضيل التشريع المحلي على الالتزامات الدولية.

٥٠- وقال إن قلقاً خاصاً يساوره من جراء عجز المحكمة الدستورية على تسوية أوجه الاختلاف بين المعاهدات الدولية والتشريع المحلي. ويبدو أن هذه المحكمة لا تملك سلطة النظر في الشكاوى الفردية المتعلقة بحقوق الإنسان، ويبدو أن لها اختصاصاً يقتصر على اعلان دستورية تشريع اتـُخذ على أساس حكم من الأحكام أو عدم دستوريته. وقال إن من الأهمية بمكان ملاحظة أن الاطار التشريعي الروسي لا ينطوي على أحكام تعكس منطوق الفقرة ٣ من المادة ٢ من العهد التي ترتئي وجوب تخويل الأشخاص التذرع بهذا الصك أمام المحاكم وغير ذلك من السلطات. ويتعين على الاتحاد الروسي أن يقدم الى اللجنة توضيحات في هذا الصدد المهم. علاوة على ذلك وعلى الرغم من الإشارة بإسهاب الى التعويض فإنه لم يسمع ما يفيد اعتزام الاتحاد الروسي ملاحقة ومعاقبة الأشخاص الذين ارتكبوا انتهاكات لحقوق الإنسان في ظل النظام السابق وفقاً لالتزامات هذا الاتحاد بموجب العهد.

٥١- وأخيراً فإن التحفظ الذي أبداه الاتحاد السوفياتي على التوقيع والتصديق على العهد لم يزل قائماً فيما يبدو فهل يعتزم الاتحاد الروسي رفع ذلك التحفظ؟

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥